

شرح عمدة الأحكام - كتاب الصلاة - الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الدرس الثالث الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الأمين وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين ثم اما بعد. نبدأ ان شاء الله اليوم في قراءة - [00:00:09](#) في حديثين او في شرح حديثين. الحديث الاول حديث علي ابن ابي طالب والحديث الثاني عفوا الحديث الاول حديث جابر. والحديث الثاني حديث ابي المنهال سيار بن سلامة تفضل استاذ هاني. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:29](#)

اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر والعصر والشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشاء احيانا وحيانا اذا رآه مجتمع عجل - [00:00:49](#)

واذا رآهم اخطأوا اخر والصبح كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس وعن ابي المنهال سيار ابن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة - [00:01:09](#)

قال كان يصلي الهاجرة التي تدعوها الاولى حين حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر من العشاء التي تدعوها العتمة وكان يكره النوم قبلها - [00:01:29](#) بعدها وكان يفتقر من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه وكان يقرأ بالسنتين بالسنتين الى المئة الحمد لله حمد الشاكرين وشكرا لله شكر المعترفين المقصرين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:01:49](#)

الصادق الامين صلى الله عليه وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. الكلام على هذين الحديثين في جمل من من المسائل المسألة الاولى قوله الهاجرة كان يصلي الظهر بالهاجرة. قال الفيروز ابادي رحمه الله - [00:02:09](#) تعالى في القاموس المحيط والهجير والهجرة اسم لنصف النهار عند زوال الشمس مع الظهر. او عند زوالها الى العصر. فذكر الامام رحمه الله تعالى ان الهادرة تطلق على معنيين اما ان تطلق على الوقت الذي يعقب الزوال مباشرة. انتبهوا لهذا لان - [00:02:29](#)

ينفعا في الجمع بين حديث ابي المنهال وحديث حديث ابي هريرة في تأخير في التأخير عند شدة الضوء الحر وبين هذا الحديث. فيقول الفيروز ابادي رحمه الله ان الهاجر والهجير والهجرة والهجرة تطرق على معنيين. اما ان تطلق على الوقت الذي يعقب زوال الشمس مباشرة - [00:02:59](#)

فمن حين ما تزول الشمس يسمى الهاجرة. واما ان تطلق على كل وقت الظهر من زوال الشمس الى دخول وقت العصر. وهذا هو الذي رحمه الامام ابن الاثير رحمه الله تعالى في النهاية. فانه قال والهدى - [00:03:19](#)

والهجرة اشتداد الحر نصف النهار. وكذا رحمه ابن دقيق العيد رحمه الله رحمة واسعة. فاذا الهادرة تطلق على امرين اما ان تطلق على الوقت الذي يعقب الزوال مباشرة واما ان تطلق على الظهر كلها على وقت الظهر كله - [00:03:39](#)

من بعد الزوال الى مصير ظل كل شيء مثله. وانتبهوا لهذا لان سينفعا فيما سيأتي من المسائل ان شاء الله. المسألة الثانية اعلم رحمك الله تعالى ان صلاة الظهر تسمى بجمل من الاسماء. اولها هذا يعني اسم الظهر. والثانية - [00:03:59](#)

يسمى بالهجرة والثالث تسمى ايضا بالهجير. والرابع ايضا تسمى بالصلاة الاولى. كما سيأتينا في في سيار اه لابن من هال سيارة بن سلامة قال كان يصلي الهجير التي تدعوها الاولى. فاذا هذه تسميات صلاة الظهر - [00:04:19](#)

تسمى صلاة الظهر مع صلاة العصر وتسميان بصلاتي العشي. تسميان بصلاتي العشي المسألة الثالثة وهي اصل هذين الحديثين ان هذين الحديثين فيهما بيان اول الوقت فقط. فحديث جابر وحديث - [00:04:39](#)

ابي المنهال سيار بن سلامة لم يذكر فيها الرواة الا اوائل الاوقات فقط. وخلاصة ذلك ان ان العلماء مجمعون على ان الصلاة المكتوبة لها وقت ابتداء ووقت انتهاء. اجمع العلماء رحمهم الله تعالى على ان الصلاة المكتوبة لها وقت ابتداء - [00:04:59](#)

وقت انتهاء. فاما اول وقت الظهر فقد اجمع العلماء على انه يبدأ من زوال الشمس عن كبد السماء يعرف ذلك بان تغرز شاخصا في الارض ثم تنظر فالشمس تخرج من المشرق - [00:05:19](#)

والظل وظل هذا الشاخص يكون الى المغرب. وتبدأ الشمس بالارتفاع الى القائلة. ثم بعد ذلك يتوقف اسير الشمس بتقدير الله جل وعلا. ثم يتوقف امتداد الظل. فهذا لم يدخل الزوال بعد. فاذا بدأ الظل - [00:05:39](#)

تحركوا من جهة المغرب الى جهة الى جهة المشرق هذا اول وقت هذا اول وقت الزوال. فاجمع العلماء رحمهم الله على ان اول وقت الظهر يبدأ من زوال الشمس عن كبد السماء. ثم يستمر وقتها الى مصير ظل - [00:05:59](#)

لشيء مثله. طبعا مضافا اليه شيء الزوال. وهذا يختلف باختلاف الصيف والشتاء لكن على الانسان ان ينتبه للظل الذي زالت عليه الشمس حتى يعرف الوقت. وهذا الامر وان كنا نعلمه للامة - [00:06:19](#)

من باب التنبيه على ان الامة لا ينبغي لها ان تستعيز عن هذه العلامات الواردة في الشرع بالساعات او بالتقاويم فان هذه العلامات ربما في يوم من الايام تتعطل وتزول. لكن هذه العلامات الكونية معلومة لدى الجميع - [00:06:39](#)

وهي مستمرة الى قيام الساعة. لانكم تعرفون ان اختلال الشمس عن سيرها دليل على قيام الساعة. فاذا خرجت الشمس من مغربها تناثرت النجوم هذا علامة على ان الساعة قامت خلاص. فاذا لا ينبغي تعليق الاوقات بمجرد النظر في التقاويم او الساعات او - [00:06:59](#)

استغناء عن هذه العلامات التي ينص عليها الفقهاء في كتبهم بتلك العلامات البدنية. واضف الى هذا ايضا ان هذه البدلية يعرض لها الخلل الساعة ربما تتأخر او تتقدم ولذلك لا تجد في الاعم الغلب في الاعم الغلب - [00:07:19](#)

آ عشرة اناس تتفق اوقات ساعاتهم على شيء معين. ربما هذا تتقدم دقيقة او دقيقتين وهذا تتأخر دقيقة او دقيقتين او اقل او اكثر من ذلك فاذا لا ينبغي ربط الاوقات بالشيء المختلف. ولكن اما زوال الشمس عن كبد السماء فهي علامة افقية ثابتة لا تتبدل ولا تتغير - [00:07:39](#)

ولذلك منذ خلق الله السماوات والارض والشمس تسير في سير دقيق آ بديع محبط محكم لانه من صنع الله جل وعلا وخلقه وتقديره. فاذا هذا الامر الثاني ايضا. الامر الثالث وهو مهم جدا ان تلك العلامات قد - [00:07:59](#)

لا يعرفها كثير من الناس هذه العلامات البدلية ربما لا يعرفها كثير من الناس. فان من الناس من لا يعرف سير الساعة. من الناس من لا يعرف الارقام الانجليزية مثلا هذي الارقام مع ان كان اصلها عربي لكن الان تنسب الى الانجليز. فربما يخطئ في هذا التوقيت لعدم معرفته - [00:08:19](#)

بهذا بهذا الامر. واما العلامات الكونية الافقية التي نصت عليها الدالة فان الاعم الغلب يعرفون زوال الشمس ما معناه؟ يعرفون مصير ظل الشيء مثله لان يتفق الجميع في معرفته والجميع يعرفون ان الشمس غربت او لم تغرب فاذا الله جل وعلا لم يربط صلوات الناس وفروضهم بعلامات خفية - [00:08:39](#)

يختص بعض الناس بمعرفتها او بعلامات مضطربة مختلفة قد يعرض لها الزلل والخلل والخطأ وانما ربط الله فريضة الناس التي هي ركن ثاني من اركان الاسلام ربطها بتلك العلامات الكونية الافقية. فاذا لا ينبغي لطالب العلم ان يستعيز عن هذه العلامات الاصلية بتلك العلامات المنتشرة - [00:08:59](#)

البدلية الحديثة لثلاثة امور. الامر الاول لانه استعاضة عما اعتبره الشرع. الامر الثاني انه استعاضة عن العلامات التي لا يمكن ان الخل بعلامات قد يعرض لها الخل. الامر الثالث انه استعاضة عن العلامات التي يتفق الناس في معرفتها بعلامات قد ينفرد بعض الناس -

بعدم بمعرفتها فقط والاكثرون لا يعرفونها. اذا هذا اول وقت الظهر وهو من زوال الشمس عن كبد السماء ويستمر الى ظل كل شيء مثله. ثم بعده يدخل وقت العصر. واختلف العلماء رحمهم الله تعالى. هل بين الوقتين اشتراك - [00:09:39](#) او انفصال او ان وقت العصر يعقب وقت الظهر مباشرة بلا انفصال ولا اشتراك. على ثلاثة في اقوال والقول الاخير هو الحق في هذه المسألة. القول الاخير هو الحق وهو انه من حين ما يخرج وقت الظهر مباشرة يدخل - [00:09:59](#) وقت العصر فلا اشتراك بين بين وقتي الظهر والعصر والانفصال بينهما. ولا انفصال بينهما. وعلى ذلك تدلت الادلة التي ساذكرها لكم بعد قليل ان شاء الله. ثم اذا دخل وقت العصر يستمر - [00:10:19](#) ثم اذا دخل وقت العصر يستمر الى - [00:10:39](#) غروب الشمس. وبعد غروب الشمس وتكامل وغياب غروب قرصها يدخل وقت المغرب. ثم يستمر الى مغيب الشفق. وبعد مغيب الشفق يدخل وقت العشاء ثم يستمر الى - [00:10:39](#) منتصف الى منتصف الليل وهذا وقت العشاء الاختياري. ثم بعده يدخل وقت العشاء الاضطراري الى طلوع الفجر فبطلوع وقت الفجر فبطلوع الفجر الثاني يدخل وقت الفجر وقت صلاة الصبح ويستمر الى - [00:11:09](#) طلوع الى طلوع الشمس الى ابتداء طلوع قرص الشمس. هذه الاوقات قد اجملها لنا نبينا صلى الله عليه وسلم في اذ في جمل من الاحاديث بل وقد دل عليها القرآن. يقول الله جل وعلا اقم الصلاة اقم الصلاة - [00:11:29](#) لدلوك الشمس الى غسق الليل وهذا وقت يشمل وقت الظهر والعصر والمغرب والعشاء. طيب باقي وقت الفجر؟ قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا. وكذلك قول الله جل وعلا فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون. وله الحمد في - [00:11:49](#) والارض وعشيا وحين تظهرون. واضح؟ وروى الامام مسلم في صحيحه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت صلاة الظهر اذا زالت الشمس - [00:12:09](#) ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر. ووقت صلاة العصر يعني من هذا ما لم تصفر الشمس وقت صلاة المغرب ما لم يغيب الشفق. ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل الاوسط. ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم - [00:12:29](#) طلوع الشمس وبالمناسبة فاذا ان الحديثان يبينان اول المواقيت وحديث عبد الله بن عمرو يبين اواخرها. وهنا حديث بريدة رضي الله تعالى عنه في صحيح الامام مسلم يبين اول المواقيت واخره. في حديث واحد وببانه - [00:12:49](#) ان يقال روى الامام مسلم في صحيحه من حديث بريدة رضي الله تعالى عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن وقت الصلاة فقال صل معنا هذين يعني هذين اليومين. قال فلما زالت الشمس امر بلالا فاذن - [00:13:09](#) ثم امره فاقام الظهر. انتبه هذا في اليوم الاول الان. ثم امره فاقام العصر والشمس بيضاء مرتفعة نقية. ثم امره فاقام المغرب حين غابت الشمس. ثم امره فاقام العشاء حين - [00:13:29](#) غاب الشفق ثم امره فاقام الصبح حين طلع الفجر. فلما ان كان اليوم الثاني امره فابرد بالظهر فابرد بها فانعم ان يبرد بها. ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة. اخرها - [00:13:49](#) فوق الذي كان. اخرها فوق الذي كان. وهذا مجمل يبين حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. ما لم تصفر الشمس. قال ثم امره فاقام المغرب قبل ان يغيب الشفق. ثم امره فاقام العشاء حين ذهب ثلث الليل - [00:14:09](#) او نصفه ثم امره فاقام الصبح حين اسفر جدا. يعني قبيل طلوع الشمس. قال ثم قال ابن السائل عن في الصلاة فقال ها انا يا رسول الله. فقال وقت صلاتكم بين بين ما رأيتم. وآآ هذان هذه الاحاديث تبين - [00:14:29](#) الى الاوقات ونهاياتها. وقد حصل خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى في جمل من ذلك سياطينا طرقها مع الترجيح ان شاء الله في المسائل فاذا خلاصة الاوقات كما يلي اول وقت الظهر من زوال الشمس الى مصير ظل كل شيء مثله وبه يدخل وقت العصر الى اصفرار الشمس - [00:14:49](#)

وبغروب وقت وبغروب الشمس يدخل وقت المغرب الى الى مغيب الشفق. وبمغيب الشفق يدخل وقت العشاء الى نصف الليل. وبطلوع الفجر يدخل وقت صلاة الصبح الى طلوع الشمس الى طلوع الشمس. المسألة المسألة الرابعة. في هذا في هذه -
00:15:09

الاحاديث دليل على استحباب ايقاع الصلوات في اول دخول وقتها. في هذا الحديث دليل على استحباب الصلوات في اول اوقاتها وقد تقدم لنا قاعدة في باب المواقيت تقول فعل الصلاة في اول وقتها افضل الا فيما استثناه - 00:15:29
فيما استثناه الشرع فلا داعي لعادتها. وقد دلت الادلة العامة والخاصة على استحباب ايقاع الصلاة في اول وقتها فمن ذلك حديث آ ابن مسعود رضي الله تعالى عنه في رواية الترمذي قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله عز وجل -
00:15:49

قال الصلاة قال الصلاة في اول وقتها. ولحديث سياد ابن سلامة المذكور الذي سمعتموه قبل قليل. قال كان يصلي هدير التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس. ثم يصلي العصر فيرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية الى اخر ما ذكره من الحديث -
00:16:09

ومما يدل على استحباب فعل الصلاة في اول وقتها ايضا آ حديث رافع بن خديج في العصر. قال كنا نصلي العصر واسمع هذا الحديث. كنا نصلي العصر مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. قال ثم تنحر الجزور فتقسم عشر - 00:16:29
قسم ثم تطبخ فنأكل لحمها نظيحا قبل مغيب قبل مغيب الشمس. وروى الامام مسلم في صحيحه ايضا من انس رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس والشمس مرتفعة حية. فيذهب الذهاب - 00:16:49
الى العوالي فيأتيهم والشمس والشمس مرتفعة. يقول الراوي والعوالي من المدينة على اربعة على اربعة اميال او نحوه والعوالي من المدينة على اربعة اميال او نحوه. وروى الامام مسلم في صحيحه ايضا من حديث انس رضي الله - 00:17:09
تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك صلاة المنافق تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرها اربعا لا يذكر الله تعالى - 00:17:29

الا قليلا فذم التأخير وذم التأخير يتضمن استحباب التقديم. وفي المتفق عليه ايضا من حديث رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه قال كنا نصلي المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليبر - 00:17:49
واقع نبه يعني اذا رمى بالسهم ينظر اين اين وقع سهمه مما يدل على ان آ الشفق لا يزال موجودا والنور لا يزال موجودا وفي صحيح الامام البخاري من حديث قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه - 00:18:09
ان النبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغ من سحورهما فلما فرغا من سحورهما قام النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلاة فصلى. يعني صلاة الفجر. يقول الراوي فقلنا لانس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلاة -

00:18:29
قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين اية فهذا يدل على استحباب التبكير بصلاة صلاة الفجر. يعني لو ان قارئاً يقرأ من حين ما يفرغ الناس من سحورهم قبل قبل الاذان خمسين اية فهذا يعني يدل على ان النبي اوقع صلاة الفجر في اول وقتها - 00:18:49
وايضا في حديث انس في حديث جابر في الصحيحين قال والصبح كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس. وفي حديث سيار بن سلامة ايضا اه ذكر اه نحو من ذلك. وفي الصحيحين من حديث لا اله الا الله. وفي الصحيحين من حديث رافع بن خديج رضي الله - 00:19:09

عنه قال كنا نصلي الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليعرف جليسه. لا يعرف جليسه وكان عليه الصلاة والسلام ترى يقرأ فيها من الستين للمنة. ومع ذلك يثبت انه يقوم احدنا ويعني الرجل يعرف جليسه وجليسه هو من يجلس بالقرب -
00:19:29

منه هذا يدل على ان مفتتح صلاة الفجر كان كان في الليل كان لا اقصد في الليل وانما في اول في اول وقتها او نقول كان كان النبي

غلس كان بغلس ومما يدل على استحباب التبكير بالظهر ايضاً حديث انس رضي الله تعالى عنه في صحيح الامام البخاري قال كنا -

[00:19:49](#)

فاذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم بالظواهر فكان احداً يسجد على ثوبه اتقاء حر الرضاء. كان احداً يسجد على ثوبه اتقاء
اتقاء حر الرمطى. فاذا هذه الادلة الخاصة والعامة تدل على تلك على صحة تلك - [00:20:09](#)

وهي ان الافضل ايقاع هو ايقاع الصلاة في اول وقتها الا تلك الصلوات التي استثنائها الا تلك الصلوات التي استثنائها المسألة الخامسة
قوله والشمس نقية المراد بنقية اي صافية لا يخالطها اصفرار - [00:20:29](#)

والاحمرار صافية لا يخالطها اصفرار ولا احمرار. ويعبر عنها في بعض الاحاديث بقولهم حية. بدل نقية وبعضهم يعبر عنها بالاحاديث
بيضاء. وبعضهم يعبر عنها في الاحاديث والشمس مرتفعة. فكلها وان اختلفت الفاظه - [00:20:49](#)

انما تدل على استحباب التبكير بصلاة العصر في اول وقتها. وفي حديث بريدة رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ذكروا بصلاة العصر في يوم الغيم بكروا بصلاة العصر في يوم الغيم. المسألة السادسة ان قلت كيف - [00:21:09](#)

بين حديث جابر هذا وحديث ابي هريرة كيف نجمع بين حديث جابر هذا في استحباب ايقاع صلاة الظهر في اول وقتها وبين في
حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه في استحباب تأخير صلاة الظهر اذا اشتد الحرب. الان هذا يقول كان يصلي الظهر بالهادي -

[00:21:29](#)

يعني في اول وقت الزوال وحديث ابي هريرة واشتد الحرف ابردوا بالصلاة يعني اخروها عن اول وقتها فظاهر الحديثين فيها شيء
من التعارض فكيف نجمع بين حديث جابر في استحباب ايقاع الصلاة في اول وقتها وحديث ابي هريرة في استحباب تأخيرها عن
وقت اشتداد الحر - [00:21:49](#)

الى الابراد. اقول اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في اوجه الجمع على عدة اقوال. القول الاول وهو قول طيب قيل ان الهاجرة
المذكورة في حديث جابر لا يراد بها اول ابتداء الزوال. وانما هي اسم لكل وقت الظهر. فكل - [00:22:09](#)

وقت الظهر يسمى يسمى ايش يا جماعة؟ يسمى هاجرا. الم اقل لكم قبل قليل عن الفيروز عبادي انه رحمه الله قال الهاجرة اسم لما
بعد الزوال او لوقت الظهر كافة. فهذا يدل على ان قول جابر كان يصلي الظهر بالهجرة لا يعني انه يصليها في اول وقتها -

[00:22:29](#)

وانما هذا مطلق قيده حديث ابي هريرة الاخر في قوله ابردوا بالصلاة في اذا اشتد الحر فابرءوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم
وهذا جمع حسن. هذا جمع حسن. وقال بعض اهل العلم رحمهم الله تعالى آآ ان وقت - [00:22:49](#)

الظهر فيه عزيمة ورخصة فحديث جابر هذا يبين العزيمة. وحديث ابي هريرة في التأخير يبين الرخصة ولا تعارض بين عزيمة
ورخصة فمن اراد ان يأخذ بالعزيمة فعليه حديث جابر. ومن اراد ان يأخذ بالرخصة فله حديث ايش يا جماعة؟ فله حديث ابي -

[00:23:09](#)

وهريرة وهو جمع طيب ولكنه اضعف من الاول. وقال بعض اهل العلم رحمهم الله ان حديث الهاجرة منسوخ احاديث الابراد وهذا
جمع باطل. هذا جمع باطل. لماذا يا اخوان حكمنا ببطلانه؟ نقول لان القول بالنسخ لا - [00:23:29](#)

يجوز اذا امكن الجمع بين الادلة. لان المتقرر عند العلماء رحمهم الله انه لا يجوز الفرع الى النسخ الا اذا تعذر الجمع. فاذا امكن
الجمع بين الدليلين فلا يجوز القول بالنسخ. لانه حينئذ يكون من باب النسخ - [00:23:49](#)

احتمال وقد اجمع العلماء على حرمة القول بالنسخ لمجرد الاحتمال. فالجمع بين الادلة واجب ما امكن. والجمع بين ادلة وادلة الابراد
ممکن لا لا تكلف فيه لا تكلف فيه. وهناك جمع وهو الذي ارجحه في هذا المقام وهو ان حديث الهجرة - [00:24:09](#)

احاديث عامة واما احاديث الابراد فهي احاديث خاصة. خاصة بماذا؟ خاصة بزمان اشتداد الحر. فاذا نصلي في الهاجرة نصلي في
الهجرة في ازمة في ازمة الشتاء في اول وقت الظهر واما في وقت - [00:24:29](#)

امتداد الحر في ازمة القيظ في ازمة الصيف فان المستحب فان المستحب لنا ان نؤخرها. على كل حال هناك اربعة من انواع الجمع

الجمع الاول قيل ان الهاجر اسم لكل وقت الظهر وقيل ان الهاجر - [00:24:49](#)

بيان لوقت العزيمة واحاديث الابرار بيان لوقت الرخصة. ولا تعارض بين رخصة وعزيمة. الامر الثالث انه قيل انه منسوخ هذا الذي ابطلناه وعفوا قيل ان احاديث الهاجرة منسوخة وهذا الذي ابطلناه والامر الرابع قيل انها ان احاديث الهاجرة عامة - [00:25:09](#) مخصوصة باحاديث الابرار. وهذا هو الاقرب ان شاء الله. المسألة السابعة ان قلت لقد تقرر عندنا استحباب الابرار بصلاة الظهر في حديث ابي هريرة. طيب كيف نجمع بين هذا الحديث وبين حديث خباب رضي - [00:25:29](#)

الله تعالى عنه قال شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يسقنا. يعني شكونا له ان نسجد فقال فلم يسقنا. يعني انه لم ينظر في شكوانا. ولم يعطنا ما ما نريد من التأخير. سبحان الله. طيب - [00:25:49](#)

كيف نجمع بين بين هذا الحديث الذي فيه عدم استجابة النبي صلى الله عليه وسلم لما طلبه الصحابة من التأخير وبين احاديث الابرار اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم اختلفت كلمة اهل العلم رحمهم الله تعالى على قولين منهم من -

[00:26:09](#)

قال ان حديث خباب كان في اول الاسلام ثم نسخ. ان حديث خباب كان في اول الاسلام ثم نسخ. مثل حديث كنا اذا صلينا مع النبي وسلم في الظهائر فكان احدا يسجد على ثيابه اتقاء الرمضاء او اتقاء الحر او كما قال رضي الله عنه وارضاه يقول - [00:26:29](#) الاحاديث هذه الاحاديث منسوخة هذه الاحاديث منسوخة. ولكن هذه دعوة باطلة. لانه يا طلبة العلم انتبهوا لهذا. لا يجوز لطالب العلم ان يقبل دعوى النسخ وان يعتمدها اذا كان يستطيع ايش يا جماعة؟ ان يجمع بين الدليلين لان الجمع بين الدالة واجب ما امكنه -

[00:26:49](#)

الجمع بين الدالة واجب ما امكن. والجمع بين حديث خباب وحديث ابي هريرة ممكن لا اشكال فيه وهو ما قاله شيخ الاسلام وجمع من اهل العلم هو ان الصحابة في حديث خباب طلبوا تأخيرا زائدا على تأخير الابرار - [00:27:09](#)

تأخيرا زائدا على تأخير الابرار فلم يشكهم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجبههم الى ما طلبوا وذلك خوفا وسدا لذريعة خروج وقت الظهر من حيث لا يشعرون. فاذا نقول التأخير المذكور في حديث خباب شكونا الى النبي صلى الله - [00:27:29](#)

سلم حر الرمضاء فلم يشكل لا يراد به التأخير الذي يحصل به الابرار وانما طالبوا بتأخير زائد على ذلك فلم يجيبهم النبي صلى الله عليه وسلم وعلة عدم الاجابة خوفا وسدا لذريعة خروج وقتها خوفا وسدا لذريعة خروج الوقت. هذا هو القول الصحيح ان شاء الله -

[00:27:49](#)

وارتضاه آ أكثر شراح العمدة. المسألة الثامنة في هذه الاحاديث الطيبة رد على الائمة الحنفية في استحباب تأخير الصلوات الى اواخر اوقاتها. الحنفية ينفردون بهذا المذهب. يقولون ويستحب تأخير الصلوات الى اخر اوقاتها - [00:28:09](#)

وهذا لرأي رأوه وقياس اعتمدوه وظنوه صحيحا وهو في حقيقته رأي باطل وقياس عاطل لان انه صادم النصوص والمقرر عندنا ان كل قياس او رأي او مذهب او فهم صادما ان نصب انه فاسد - [00:28:29](#)

الاعتبار بمعنى انه باطل. الحنفية يقولون ان الصلاة في وقت في اول وقتها سنة وليس بواجب. لكن متى تجب الصلاة على المكلف في اخر وقتها. فيقولون اذا يستحب له ان يؤخر حتى يكون صلاته في حق واجبة. فان فعل الواجب اعظم اجرا عند الله من -

[00:28:49](#)

السنة وهذا رأي انفرد به الائمة الحنفية وخالفهم في ذلك جماهير اهل العلم رحم الله الجميع رحمة واسعة. فاذا حديث جابر حديث ابي المنهار ابن سيار بن سلامة فيها بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوقع الصلوات في اول اوقاتها ففيه رد على - [00:29:09](#)

الائمة الحنفية فيما ذهبوا اليه. ومن فوائد هذا هذه الاحاديث ايضا وهي الفائدة التاسعة اظنها؟ ان فيها دليلا آ على استحباب ايقاع الصلاة في اول وقتها في ايام الغيم. في ايام الغيب. ان فيها دليلا - [00:29:29](#)

على استحباب ايقاع الصلاة في اول وقتها المختار آ لا سيما في ايام الغيم وذلك بعد التيقن او غلبة الظن بدخول الوقت بعد التيقن او غلبة الظن بدخول الوقت. ومن فوائد هذه الاحاديث ايضا ان فيه استحباب ايقاع صلاة المغرب في - [00:29:49](#)

في اول وقتها ان فيها دليل على استحباب ايقاع صلاة المغرب في اول وقتها. وقد ذكرت لكم ان اول وقتها يبدأ من اكتمال غياب الشمس وهو ان يقبل الليل من جهة المشرق آآ ويدبر النهار من جهة المغرب وهو الوقت الذي يجوز فيه - [00:30:09](#) الفطر للصائم وعلى ذلك وردت الدالة. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان التعجيل المذكور في هذه الاحاديث تعجيل مقيد تعجيل مقيد تعجيل مقيد بركعتين بين الإقامة وبين الاذان. بركعتين بمقدار ركعتين - [00:30:29](#) او بمقدار اربع ركعات في صلاة العصر. فصلاة العصر يستحب ايقاعها في اول وقتها. لكن هذا مقيد بما رواه ابو داود في في في سننه من حديث ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعاً فاذا تأخيرنا - [00:30:49](#) العصر بهذا المقدار لا حرج لا حرج فيه ولا يخرج آآ صلاة العصر عن كونها قدمت. بل وصلاة المغرب ايضا يستحب صلاتها ايقاعها في اول وقتها لكنه مخصوص باداء ركعتين. ففي الصحيحين من حديث عبد الله بن المغفل رضي الله عنه قال قال رسول - [00:31:09](#) قول الله صلى الله عليه وسلم صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب ثم قال في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة. وان قبل المغرب من باب التطوع المطلق ليس من باب التطوع الراتب. وقد ثبتت بثلاثة انواع من الدالة. ثبتت باقرار النبي - [00:31:29](#) صلى الله عليه وسلم. ففي صحيح مسلم من حديث انس قال كنا نصلي ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب. قال الراوي اكان يراكم النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم كان يرانا فلم يأمرنا ولم ينهنا. فاذا هذا دليل اقراره. وثبتت بقوله بامره قال صلوا قبل المغرب - [00:31:49](#)

ثم قال في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذ الناس وثبتت من فعله ايضا فثبتت بالاقرار وبالقول وبالفعل. فاذا تقديم صلاة المغرب واستحباب تعجيلها يقيد بصلاة يقيد بتلك الصلاة بصلاة ركعتين. وكذلك - [00:32:09](#) الظهر في اول وقتها في ازمة الصيف ايضا يقيد باربع قبل الظهر لحديث ام حبيبة اربعاً قبل الظهر وفي حديثها الاخر رحم الله من حافظ على اربع قبل الظهر واربع بعدها بعدها حرمة الله على النار. فاذا لا يفهم من قولنا استحباب ايقاع - [00:32:29](#) صلوات في اول اوقاتها انه من باب الاستحباب المطلق لا بل من باب الاستحباب المقيد بفعل السنة الواردة قبلها بفعل السنة قبلها مثل صلاة الفجر ايضا صلاة الفجر يستحب ان يصلي قبلها الانسان ركعتين ركعتي الفجر كما هو معلوم لديكم - [00:32:49](#) فاذا خلاصة هذه المسألة ان التعديل لا يراد به التعجيل المطلق وانما يراد به التعجيل المقيد. فهو مخصوص باربع قبل الظهر واربع قبل عصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل صلاة العشاء وركعتين قبل صلاة الصبح. لكن الرابع - [00:33:09](#) العصر والركعتان قبل المغرب والركعتان بعد آآ قبل العشاء هذه من باب التطوع المطلق ليست من باب النافلة المؤكدة الراتبة. يقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عبدالله بن المغفل بين كل اذانين صلاة. بين كل اذانين - [00:33:29](#) صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على كراهية تأخير صلاة المغرب عن اول وقتها ان فيه دليلا على كراهية تأخير صلاة المغرب عن اول وقتها. لا سيما اذا كان التأخير الى اشتباك النجوم - [00:33:49](#) بل لقد علق النبي صلى الله عليه وسلم بقاء خيرية هذه الامة بتعجيل صلاة المغرب. سبحانه الله. علق النبي صلى الله عليه وسلم خيرية هذه الامة وبقاء هذه الخيرية بعدم تأخير صلاة المغرب. يقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا تزال امتي - [00:34:09](#)

بخير ما لم يؤخر المغرب حتى تشتبك النجوم. ما لم يؤخر المغرب حتى تشتبك النجوم. يعني حتى يتكامل اه يعني اه يغيب الشفق وتبدأ النجوم تخرج من مشارق مشارق السماء ومغاربها. حتى تشتبك النجوم اي - [00:34:29](#) يتضح للرأي لا تزال امتي بخير ما لم يؤخر المغرب حتى تشتبك النجوم وهذا من الامور التي يخالف فيها اهل السنة الرافضة رافضة يخالفوننا في هذا فهم يستحبون تأخير صلاة المغرب حتى تشتبك النجوم وما هي باول حماقاتهم. ومن فوائد هذا هذه الاحاديث ايضا - [00:34:49](#)

قوله آآ وجبت الشمس وجبت وجبت اي سقطت. والوجوب في اللغة له معنيان المعنى الاول بمعنى السقوط والمعنى الثاني بمعنى الزوم والمراد به هنا السقوط. فان قلت وما الدليل على ان الوجوب يأتي في اللغة بمعنى - [00:35:09](#)

سقوط فاقول الدليل على ذلك كتاب الله جل وعلا. قال الله جل وعلا في سورة الحج عن البدن فاذا وجبت جنوبها. يعني سقطت لازمة للارض سقطت لازمة للارض. فاذا وجبت ومن فوائد - [00:35:29](#)

وهذا ايضا يفيدنا فائدة اخرى وش تبي؟ الفائدة اللي كثير تفضل. بالنسبة للتحليل طيب بجواب عليها ان شاء الله. شوي بس فهذا وهذا يفيدنا فائدة اخرى وهي ان اول وقت صلاة المغرب يبدأ باكمال غروب قرص الشمس ولا شأن لنا بانشقاق النور الاحمر - [00:35:49](#)

او شدة النور الاحمر في بعض ايام السنة لا شأن لنا بذلك وانما المراد الاحكام تتعلق بالقرص. فاذا تكامل غروب اعلى الشمس وانتهت انتهى غروبها فحينئذ حل وقت صلاة المغرب ولا شأن لنا آا اشتداد الحمرة بعده. ومن فوائد هذه - [00:36:19](#)

احاديث ايضا ان فيها بيان ان بعض الصلوات لها وقت لها وقتان ان بعض الصلوات لها وقتان وقت اضطرار واختيار والقول الصحيح انهما صلاتان فقط. صلاة العصر وصلاة العشاء. العشاء. اما صلاة العصر - [00:36:39](#)

فوقتها الاختياري يبدأ من خروج وقت الظهر مباشرة وينتهي باصفرار الشمس في اصح قوله اهل العلم طيب وما بعد ذلك فانه لا يسمى وقت اختيار وانما يسمى بوقت اضطرار الى غروب الشمس. طيب وصلاة العشاء - [00:36:59](#)

يبدأ وقتها الاختياري من مغيب الشفق وينتهي بمنتصف الليل. منتصف الليل ثم بعد كذلك يبدأ وقت العشاء الاضطراب الى طلوع الفجر. طيب ما الفائدة من هذا التفريق؟ الفائدة من هذا التفريق انه لا يجوز في حال القدرة - [00:37:19](#)

تأخير الصلاة عن وقتها الاختياري باتفاق العلماء. لا يجوز للانسان ان يؤخر الصلاة ذات الوقتين من وقتها الاختياري فلا يجوز للقادر ان يوقع صلاة العصر في هذا الوقت الاختيار ان يخرج. ولا يجوز للقادر على ايقاع الصلاة - [00:37:39](#)

في هذا الوقت الاختياري ان يخرج. فمن اخرج صلاة العصر مع قدرته عن وقتها الاختيار فهو اثم. لو صلاها في الوقت الاطلاق صلاة صحيحة لوقوعها في وقت العصر الاضطرابي لكنه اثم. يجب عليه ان يتوب. وانما الوقت الاضطرابي وقت لاصحاب الاعذار -

[00:37:59](#)

وقت لاصحاب الاعذار والاعذار كثيرة. منها مثلا من حل عليه خوف في وقت صلاة العصر المختار واضطر الى ان يؤخر الى وقت الاضطراب لا حرج عليه لان الخوف من جملة الاعذار ومنها كذلك النائم يستيقظ في اخر وقت العصر يصلها في هذا الوقت الاضطرابي ولا حرج ولا حرج عليه - [00:38:19](#)

ومنها كذلك عند التحام الصفيين وابتداء القتال نؤخرها الى اخر وقتها لا حرج علينا. وكذلك المسافر الذي يجد به السير ويعزم في في جهة سيره او يخاف فوات رفقته مثلا فحينئذ يجوز له ان يؤخر ولو الى وقت الاضطراب واما في غير - [00:38:39](#)

للعذر فالواجب على الانسان ان يتقي الله ويوقع الصلاة في وقتها الاختيار في اوله او اوسطه او اخره لا شأن لنا بذلك لكن المهم ان يوقع الصلاة في اول وقتها في عفوا في وقتها الاختياري. والمفضل والمستحب ان يوقعها في اول وقتها الاختيار كما رجحت لكم -

[00:38:59](#)

اما الظهر فقد اختلف العلماء فيها ولكن القول الصحيح ان وقت الظهر كله ها وقت اختياري كل وقت من اول ما تدخل وقت صلاة الظهر الى اخره. طيب واختلف العلماء في المغرب هل لها وقتان؟ الجواب لا. بل كل وقت المغرب وقت اختياري. واختلف -

[00:39:19](#)

واختلف العلماء ايضا في صلاة الفجر والقول الصحيح ان كل وقت صلاة الفجر ايضا كله وقت اختياري. فاذا الاوقات الاختيارية الاوقات التي تنقسم الى اضطرار واختيار انما هما فرضان فقط وقت العصر ووقت الظهر وقت العصر ووقت الظهر فقط -

[00:39:39](#)

ها. العصر والظهر وش قلت انا؟ قلت العصر والظهر. اي نعم. لا هي والعشاء اخطأت انا واصبتم انتم. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ايها الاخوان آا العمل اذا قدر الله علينا امراء يميئون الصلاة عن وقتها نسأل الله ان لا ندرك ذلك الزمان والا يعيده على الامة الاسلامية مرة اخرى - [00:39:59](#)

كما هو حال امراء بني امية. وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن الفساد الذي يحدثه عن الفساد في الدين الذي يحدثه امراء بني امية والمسميات في الدالة بامارة الصبيان. فهؤلاء احدثوا في الدين عدة مخالفات منها تأخير الصلوات عن اول اوقاتها -

00:40:29

اشتغالاً بامور الخلافة اشتغالاً بامور الخلافة. فهم يؤخرون الصلوات عن اول اوقاتهم. فان قلت ولماذا تفرض هذه المسألة؟ نقول لانه كانت في الازمنة السابقة كان الذي يتولى الصلاة الجمعة والجماعات والاعياد والكسوف هم من يا جماعة؟ هم الائمة انفسهم. هم ائمة المسلمين. واذا - 00:40:49

العلماء امام المسلمين فانما يريدون به الامام الاعظم. يعني سيد البلد او ملك البلد او شيخ البلد اه شيخ الشيوخ يسمونهم لو عرف نجد يسموه الملوك الشيوخ. فالشاهد ان هذا لو قدر الله جل وعلا عودة مرة اخرى فماذا نفعل؟ لا يصلون الظهر الا في اخر وقتها -

00:41:09

ول يصلون العصر الا في اخر وقتها ولا يصلون المغرب الا في اخر وقتها وهكذا فما العمل؟ العمل في ذلك قد اخبرنا به نبينا صلى الله عليه وسلم وذلك في حديث ابي ذر في صحيح الامام مسلم. قال قلت قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر كيف انت اذا كانت على - 00:41:29

امراء يميئون الصلاة او قال يؤخرون الصلاة عن وقتها. قال قلت فماذا تأمرني يا رسول الله؟ فما تأمرني؟ فقال الصلاة لوقتها فان ادركتها معهم فصلي فانها لك نافلة. هذا يسمونه الجمع بين المصالح - 00:41:49

يصلي الانسان الصلاة في وقتها يعني منفردا. يصلي الصلاة الانسان الصلاة في وقتها منفردا في بيته. وليس في المسجد ولا مع جماعة فاللي في بيته منفردا ادراكا للصلاة في اول وقتها. قال فان ادركتها يعني في المسجد معهم فصلي فانها لك نافلة. وفي رواية اخرى - 00:42:09

ولا تقل اني صليت فلا اصلي. فهنا جمع بين المصالح. فهنا صلى في اول وقتها فحاز يرحمك الله فضيلة الصلاة باول وقتها ثم صلى مع الامراء فحاز فضيلة اجتماع الامة وائتلاف الكلمة وعدم تفرق الصف الاسلامي. فاذا - 00:42:29

جمع بين المصلحتين. هذا جمع بين المصلحتين. وفي الصحيحين من حديث آابن شهاب بن الزهري رحمه الله تعالى قال اخر عمر ابن عبد العزيز صلاة العصر شيئا رضي الله عنه اخر عمر ابن عبد العزيز صلاة - 00:42:49

العصر شيئا فقال له عروة يا عمر اما ان اما ان جبريل نزل فصلى امام النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر يا عروة اعلم ما تقول. فقال سمعت بشير بن ابي مسعود يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه - 00:43:09

وسلم يقول نزل جبريل فامني فصليتما ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب العروة باصابعه خمسا الصلوات يعني انه يبين ايقاع النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة في اول وقتها. يقول الراوي فما اخر عمر الصلاة بعد. فما اخر عمر الصلاة - 00:43:29

بعد ومن فوائد هذه الاحاديث ايضا من فوائد هذه الاحاديث ايضا ان فيها مراعاة ان فيها مراعاة احوال المأمومين انه ينبغي على الامام ان يراعي احوال المأمومين. فلا ينبغي ان ينظر الى - 00:43:49

مصلحة التي ترجع له هو وانما هو امام والامام لابد ان يكون تصرفه على رعيته منوطا بالمصلحة القاعدة الفقهية المتكررة تقول تصرف الامام على الرعية منوط بالمصلحة. الامام الاعظم امام الصلاة آآ - 00:44:09

تصرف الاب على ابنائه فكل اصحاب الولايات على غيرهم فكل اصحاب الولايات يجب عليهم ان يكون تصرفهم آآ فيمن تحت ايديهم للمصلحة التي ايش؟ ايش؟ ترجع لمن تحت ايديهم. لا ينبغي للوالي ان يتصرف للمصلحة التي ترجع له شخصيا. لا هذا خيانة -

00:44:29

في الولاية هذا غش للرعي بل يجب عليه ان يتصرف بالامر الذي ترجع على على آآ من تحت يده يرجع بالمصلحة على من تحت يده. واضح هذا؟ وعلى ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول جابر جابر رضي الله - 00:44:49

قال واما العشاء فاحيانا واحيانا اذا رأيهم اجتمعوا عجل واذا رأيهم ابطأوا اخر فهذا فيه مراعاة احوال المأمومين وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل في الصلاة يقول اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي - [00:45:09](#) مخافة ان اشق على امه. وفي الصحيحين من حديث جابر ان معاذاً صلى باصحابه العشاء فافتتح بهم سورة البقرة يطول بمن؟ قال فانفتحت رجل من من القوم واتم لنفسه ثم جاء يشكو معاذاً الى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال يا رسول الله انا - [00:45:29](#) اصحابنا واضحة نعمل بالنهار وان معاذاً جاء فصلى بنا العشاء فافتتح بنا سورة البقرة. اللي يطول علينا ونازلنا تعبانيين من من العمل بالنهار فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم واشتد غضبه عليه فقال يا معاذ اتريد ان تكون فتانا اذا امتت الناس فخفف واقرأ - [00:45:49](#)

اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها والليل اذا يغشى واقرأ باسم ربك. وفي رواية في الصحيحين قال والضحي. فاذا ينبغي للامام ان يراعي احوال المأمومين في طول الصلاة وفي قصرها وفي وفي الاستعجال وفي عدمه. لكن ينبغي الا تخرج - [00:46:09](#) جاء هذه المراعاة الى شهوات المأمومين. لا ينبغي ان تكون مراعاة مبدأها النظر في السنة. ولذلك يقول ابن عمر يقول النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالتخفيف ويؤمنا بالصافات. يعني في صلاة المغرب يؤمنا بالصافات. وفي - [00:46:29](#) صحيح الامام آا مسلم من حديث ام الفضل بنت الحارث قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب والمرسلات عرفاً وفي الصحيحين من حديث جبير بن مطعم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور. وفي حديث ابي هريرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بطولي - [00:46:49](#) يعني الاعراف فاذا التطويل والتقصير هذا خاضع للنظر في السنة لكن لا ينبغي للامام ان يكون مراعي لنفسه في الاطالة والقصر الا اذا صلى لنفسه كما قال عليه الصلاة والسلام ايكلم الناس فليخفف فان من ورائه الصغير والكبير والضعيفة وفي رواية والمريض ولا الحاجة يعني ينبغي - [00:47:09](#)

ان يكون مراعي لمثل هذه الظروف. ومن ذلك ان ان المساجد تختلف. فالمسجد الذي يكون في السوق ينبغي التبكير باقامته لان الناس يغلقون حوانيتهم ودكاكينهم بعد بل يمكن قبل الصلاة اذا كانت هناك هيئة تنبهم قبل الصلاة فلا ينبغي حجرهم في المسجد لان الناس اصحاب اشغال - [00:47:29](#) فحتى لا يكرهوا المجيء الى المسجد والتبكير للمسجد ويكره الصلاة ويصفونها بانها تقطع اشغالهم لان الناس في الايمان يتفاوتون. فربما بعض الناس تقلب يغلب الدنيا وشغل الدنيا على هذا الامر وربما بعضهم يتخلف في غرفته فلا يصلي علماً بان الامام لعلمه بان الامام يطيل بهم. وقد رأيت - [00:47:49](#)

لان بعض المساجد لا تزال لم تقم والمساجد المجاورة في الرياض والمساجد المجاورة قد فتح الناس حوانيتهم انتهت المساجد الثانية فهؤلاء مساكين يعني ما يروحوا المساجد البعيد لانها بعيدة عنهم ويصلون في هذا المسجد وهذا مؤذيتهم ذا الامام فالناس يفتحون - [00:48:09](#)

اه محل ارزاقهم ويتكسبون ويبيعون ويشترون هؤلاء لا يزالون محبوسين في المسجد. فاذا ينبغي للامام ان يراعي احوال المأمومين في التبكير بالصلاة او تأخيرها او تعديل الإقامة او تأخيرها او اطالتها او تقصيرها كل ذلك ينبغي ان يراعي فيه احوال المأمومين لكن انتبهوا ليست المراعاة - [00:48:29](#)

التي تخرج الانسان من حد السنة الى حد الشهوات لا ولا ترى بعض المأمومين ما وده اصلاً تقرا الا الفاتحة فقط وتركع على طول مباشرة او تقسم قل هو الله احد الله الصمد في الركعة الاولى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد في الركعة الثانية. فهؤلاء لا عبرة بهم لان الامر بالتخفيف امر نسبي يختلف - [00:48:49](#)

باختلاف آا ما قرره السنة. ومن فوائد هذه الاحاديث ايضا ان فيه دليلاً على ان نسيان الراوي لبعض مرويه لا يؤثر في عدالته ولا يقدح في توثيقه. وبرهان ذلك ان ابا المنهال سيار بن سلامة قال - [00:49:09](#) ما قال في المغرب نسيت ما قال في المغرب مع انه من المحكوم عليهم بانهم اه من العدول الثقات. فنسيان الراوي لبعض ترويه او

لبعض ما حفظه هذا لا يقدر فيه. قالوا العلماء لماذا؟ قالوا لماذا؟ قال العلماء لان النسيان امر - [00:49:29](#)

بشري لا يمكن ان يعني يعني هو موصوف به البشر. ولذلك النبي وسلم نسي في صلاته ولماذا قررت لنا احكام السهو؟ بسبب نسيانه عليه الصلاة والسلام. بل عليه الصلاة والسلام يقول انما انا بشر انساك ما - [00:49:49](#)

فاذا نسيت فذكروني ونسي ابو بكر ونسي عمر ونسي عثمان ونسي علي ونسي آآ كثير من الصحابة نسوا وكثير من الرواة نسوا لكن متى يكون النسيان عيبا في الراوي؟ اذا كان هو الاغلب من احواله ومحفوظاته. انه كان كثير - [00:50:09](#)

والغفلة والذهون هذا هو النسيان الذي يخرج عن عادة عن العادة البشرية. اما النسيان العارض فهذا لا يخلو منه احد. فهو من طبيعة بشر فهو من طبيعة البشر النسيان. ولذلك اذا سألتكم سؤالا وقلت هل يوصف الله بالنسيان ولا ما يوصف - [00:50:29](#)

خطأ. لا يوصف خطأ يوصف خطأ. وش التفصيل يعني اي نعم اذا كان نسيان عقوبة يعني ترك عن ترك النسيان ترك وعمد آآه من باب الجزاء والمعاقبة بالمثل فهذا نعم. وهو النسيان المثبت الى الله. المثبت لله. نسوا الله فنسيهم. قال - [00:50:49](#)

كذلك انتك اياتنا فنسيتهما وكذلك اليوم تنسى. فالنسيان المضاف الى الله هو النسيان بمعنى الايش؟ الترك عن علم وعمد عن غفلة وذهول. واما النسيان المنفي في قول الله جل وعلا وما كان ربك نسيا. وفي قوله لا يضل ربي ولا ينسى انما هو النسيان - [00:51:19](#)

الذي يعرض للبشر وهو النسيان بمعنى الغفلة والذهون. يقول الناظم كذلك النسيان معنيان اول ثم الثاني. الترك عن علم وعمد يدخل في وصفه حينئذ لا الاول. لا الاولون يعني النسيان بمعنى الترك عن علم وعمد هو الذي يدخل في وصف الله لا النسيان بمعنى الغفلة

والذهول. يقول الناظم الاخر والله ينسى - [00:51:39](#)

المراد به هنا ترك الاله لفاعل العصيان علما وعمدا لا ذهولا يا فتى فاعرف هنا المقصود بالنسيان فاعرفوا المقصود بالنسيان. فاذا

النسيان عن غفلة وذهول هذا من صفات البشر. فاذا النسيان العارض لا يؤثر في الراوي ولا يكون قادحا في عدالته - [00:52:09](#)

ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على من قال بان الوتر سنة. ان فيه دليلا لمن قال بان الوتر سنة. وهو مذهب جمهور اهل العلم رحمهم الله خلافا للائمة الحنفية. فالحنفية قالوا بوجوبه. ها؟ بعض الحنفية يذهب الى وجوب الوتر. ولكن القول - [00:52:29](#)

صحيح انه سنة مؤكدة. طيب من اين استنبطنا سنيته من هذه الاحاديث؟ من اين استنبطنا سنيته من هذه الاحاديث؟ ذلك ان

الصحابة او التابعين. ذلك ان التابعين سألو جابرا. سألو جابرا. وسألو ابا برزة عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:52:49](#)

المكتوبة فبين لهم الصحابة اوقات الصلوات الخمس ولم يبينوا صلاة الوتر مع انها فلو كانت الصلاة الوتر من جملة المكتوبات لبينا

الصحابة الوقت الذي كان يصلي فيه النبي صلى الله عليه وسلم. واضح هذا يا جماعة؟ فاذا الصحابة - [00:53:09](#)

اوقات الصلوات المكتوبة ولم يذكروا معها الوتر مما يدل على انهم لا يرون انها من جملة المكتوبات هذا ايضا يدل على قول النبي

صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله ها على العباد. خمس صلوات كتبهن الله - [00:53:29](#)

على العباد خمس صلوات فقط فدل ذلك على ان ما عداها من الصلوات ليست بمكتوبة. ويقول عليه الصلاة والسلام لما سأله الاعرابي من اهل نجد كما في الصحيحين من حديث طلحة بن عبيد الله قال اخبرني عن الاسلام فقال خمس صلوات في اليوم والليلة -

[00:53:49](#)

فهذه الدالة تدل على ان الوتر ليس ليس بواجب حتم وانما هو سنة. وعلى ذلك قول الامام علي رضي الله تعالى عنه ليس الوتر بحتم

كهينة مكتوبة ولكن سنة سنّها رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. اشكال - [00:54:09](#)

كيف كيف تقول ان الصلوات المفروضة خمس؟ طيب لو نذر الانسان على نفسه صلاة تكون واجبة في حقه ولا لا يا جماعة؟ طيب

كيف تقول ان صلوات المكتوبة اي صلاة كتبت عليه. كيف نقول؟ الاجابة بسيطة وهي ان الاجابة الشرعي العام - [00:54:29](#)

الذي لا يتخلف عنه احد هي خمس صلوات في اليوم والليلة واما الايجاب الخاص الذي يصدر من المكلف على نفسه بالنذر او اليمين هذا هذه تتعددون ربما يقول والله نذر لله عليه ان يوتر كل يوم. صار الوتر في حقه واجبا لكنه واجب هو الذي اوجبه على نفسه

بسبب - [00:54:49](#)

النذر فلا اشكال في ذلك والله الحمد والمنة. آآ ومن فوائد هذا الحديث ايضا لو قلت لكم لماذا سميت الظهر بالاولى لماذا سميت الظهر

بالاولى؟ نعم الجواب اجاب العلماء عن ذلك بانها هي اول صلاة - 00:55:09

ولاها النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزوله من السماء بعد فرضية الصلاة. بعد فرضية الصلاة لان النبي عليه الصلاة والسلام نزل في نزل نزل في اخر نزل في اخر الليل ثم نزل جبريل في منتصف النهار فاما النبي صلى الله عليه وسلم فاول صلاة صلاها النبي صلى الله عليه وسلم هي - 00:55:29

هي صلاة الظهر. طيب مسألة هل يكره تسميتها بالاولى؟ هل يكره تسمية الظهر بالاولى الجواب فيه خلاف بين اهل العلم والقول الصحيح انه لا كراهة في ذلك ما لم يكثر استعمال هذا الاسم حتى يغلب على المسمى الشرعي - 00:55:49
انتم معي في هذا؟ القول الصحيح انه لا حرج في اطلاق الاولى على صلاة الظهر ما لم يكثر استعماله حتى يغلب على الاسم الشرعي فالكراهة ليست في اطلاقه مرة او مرتين او اقل او اكثر ولكن الكراهة في ان يستعاض عن الاسم الشرعي بهذا - 00:56:09
الاسم وبالمناسبة فليس هناك دليل مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه تسمية الظهر بالاولى. وانما هي تسمية درجت بالتضمن ليست بالنص. يعني ان الناس لما رأوا ان الظهر هي اول صلاة صلاها النبي سموها بالاولى. ولذلك قال ابو برزة كان - 00:56:29
قل الهجيرة التي تدعونها يعني انها تسمية من قبلكم ليست تسمية من قبل الشارع. فاذا لا حرج في ذلك وقد عدها الامام النووي من جملة اسماء الظهر لكن الكراهة في ان يغلب هذا الاسم على الاسم الشرعي. ويذكرني هذا بحديثين في الصحيحين. عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال - 00:56:49

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم العشاء. فانها في صلاة فانها في كتاب الله العشاء وانها تعتم بحلام الابل. قال والاعراب تقول هي العتمة. سبحان الله. يعني اسم العتمة مكروه. كيف هذا؟ وقد قال - 00:57:09
عليه الصلاة والسلام ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا. وفي حديث عائشة كانوا يصلون العتمة ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول او الاوسط او كما قالت رضي الله عنها. واحاديث فيها وصف العشاء بانها العتمة جمع في ذلك ابن القيم - 00:57:29
ان المكروه ليس اطلاق العتمة على العشاء لا وانما المكروه غلبة اطلاق هذا الاسم حتى يهجر الاسم الشرعي المذكور في كتاب الله العشاء. طيب واین ذكرت في كتاب الله؟ في قول الله جل وعلا في سورة النور ومن بعد صلاة - 00:57:49
عيسى فاذا لا ينبغي ان تغلبنا الاعراب في اسم صلاة العشاء لانها تسميها العتمة. فاطلاق اسم العتمة يكره اذا غلب الاطلاق في آ غلب اطلاقه على اسم العشاء. والحديث الثاني حديث ابن عمر في الصحيحين ايضا. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغلبن - 00:58:09

انكم الاعراب على اسم صلاتكم المغرب. قال والاعراب تقول هي العشاء هي العشاء. فتسمية صلاة المغرب بالعشاء لا اذا سميت به مرة او مرتين لا وانما يكره كثرة اطلاق هذا الاسم على صلاة المغرب حتى يهجر الاسم الشرعي - 00:58:29
طيب سوف تفرحونني كثيرا اذا اجبتم عن هذا السؤال. هذه الفروع ندخلها تحت اي قاعدة مولاي ها؟ احسنت. ممتاز. احسنت. ان التعبير عن المعاني الشرعية بالفاظ النصوص او لا ان التعبير عن الفاظ النصوص الشرعية او المعاني الشرعية بالفاظ النصوص اولى. اذا يجوز اطلاق اسم الاولى على الظهر لكن يكره كثرة اطلاق - 00:58:49

حتى يغلب اسم الظهر. ويجوز اطلاق العشاء على المغرب. ولكن يكره كثرة اطلاقه حتى يغلب اسم المغرب. ويجوز اطلاق العتمة على لكن يكره كثرة اطلاقه عليها حتى يغلب الاسم الشرعي. يغلب الاسم الشرعي. ومن فوائد هذه الاحاديث - 00:59:19
ايضا اعلم رحمك الله تعالى ان تأخير العشاء آ في الدالة مقسم الى نوعين. النوع الاول هو المذكور في حديث جابر في قوله واما العشاء فكانوا اذا اجتمعوا عجل واذا ابطأوا اخر. فاذا متى كان يؤخر؟ اذا تأخروا ها احفظ هذا. طيب كيف - 00:59:39
كيف نجتمع بين هذا التأخير لعارض عدم حضورهم؟ وبين تأخيرهم صلى الله عليه وسلم العشاء الى ثلث الليل الاخر مع انهم موجودون في المسجد بل يقول عمر يا رسول الله نام النساء والصبيان اخر الوقت - 01:00:09

لا لا هو كان يستحب ان يؤخر العشاء الى ثلث الليل. ايش لا لا بالعكس. لا لا صلاة العشاء في ولوقتها هذا فعل مفضل. الافضل ما لم يشق على مأموم ان يؤخرها الى اخر وقتها المختار. فكيف - 01:00:29

عن هذا؟ كيف نجيب عن هذا الاشكال؟ وهو ان التأخير في حديث جابر مقيد بعدم حضور الجماعة فهو تأخير عارض يفيد ان ان السنة انهم اذا اجتمعوا ان يعجل بصلاة العشاء. طيب بين والاحاديث الاخرى التي تستحب اصلا تأخير صلاة - [01:00:49](#) عشاء بغض النظر اجتمعوا او تأخر بل حتى لو اجتمعوا يستحب تأخيره. الامام اذا علم من جماعة المسجد انهم يمكن يكون قد الاهتمام على كل حال التأخير الذي ذكره النبي - [01:01:09](#)

صلى الله عليه وسلم في حديث في احاديث تأخير العشاء الى ثلث الليل الاخر هو التأخير المستحب. الذي لا شأن للعوارض به وانما هو تأخير مربوط بعدم المشقة على المأمومين فقط. فهذا تأخير آآ مستحب. لا شأن للعوارض بش معنى لا شأن - [01:01:29](#) العوارض يعني لا شأن لا لحضور الجماعة وتقدمهم او لتأخيرهم. فاذا اجتمعوا في المسجد واستحبوا ان يؤخروا العشاء الى نصف الليل فهذا هو الافضل فاذا التأخير آآ المذكور في الاحاديث في حديث عائشة وكان يستحب ان يؤخر من - [01:01:49](#) نساء وفي حديث ابي هريرة وفي حديث ابن مسعود وفي حديث بريدة وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص هذا تأخير العشاء التأخير المستحب. ولذلك في صحيح الامام مسلم من حديث ابن عمر قال مكثنا ننتظر مكثنا اذا موجودون - [01:02:09](#) في المسجد قال مكثنا ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء العشاء الاخرة. فخرج علينا حين ذهب نصف الليل او ثلثه فلا ندري اشيء شغل رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهله ام لا؟ او او غيره يعني؟ فقال لنا حين خرج انكم لتنتظرون صلاة ما - [01:02:29](#)

ينتظرها اهل دين غيركم انتبه هذه. انتبه ولولا ان يثقل على امتي لصليت بهم هذه الساعة. وفي رواية امرتهم بتأخير العشاء الى هذه الساعة. ثم امر بلالا فاقام الصلاة فصلى. فاذا التأخير المستحب الذي لا يربط بعوارض هو التأخير - [01:02:49](#) المذكور الى نصف الليل. واما ذلك التأخير المذكور في حديث جابر فهو تأخير لعارظ. فاذا اذا اراد الجماعة ان يصلوا جاء في اول وقتها فهذا يراعى التأخير العارض. ينظر اذا اجتمعوا عجل واذا ابطأوا اخر قليلا حتى يجتمعوا. فهذا - [01:03:09](#) التأخير ليس ليس لايقاع الصلاة في وقتها الافضل لان الجماعة رغبوا او اختاروا التعجيل بها. واما التأخير المستحب الذي لا يربط بعوارض هو التأخير المذكور في تلك الدالة وهو تأخير العشاء قصدا. سواء اجتمعوا او لم يجتمعوا الى ثلث الليل الاخرة - [01:03:29](#) وهو من السنن المهجورة في هذا الزمان والتي لا تكاد المساجد تعمل بها. لا تكاد المساجد فاعملوا بها. يعني ان نؤخرها مثلا الى الساعة الحادية عشر والنصف اللي هي الساعة الحادية عشر والنصف. هذا هذا قريب من نصف الليل او الساعة الثانية عشر اذا كان الزمن شتاء او الى الساعة الواحدة اذا كان مثلا - [01:03:49](#)

زمن شتاء مثلا فهذا منتصف الليل فهذا لا يعمل به الناس خوفا اول شيء لان الناس يعني وراهم دوامات وراهم وظائف الشيء الثاني خوفا من انهم اذا ذهبوا وناموا الا لا يستيقظوا. فاذا التأخير قسما اذا اختار الجماعة صلاة العشاء في اول - [01:04:09](#) وقتها فيراعى حينئذ تأخير المذكور في حديث جابر وهو انه اذا رآهم اجتمعوا عجل واذا رآهم واذا اراد الجماعة التأخير الى اخر الى اخر وقت العشاء المختار فان هذا يعمل بالاحاديث التي فيها استحباب تأخير صلاة العشاء الى نصف الليل. خلاصة - [01:04:29](#) ان التأخير المذكور في حديث جابر هو تأخير خفيف لعارض واما التأخير في حديث ابي برزة وغيره فهو التأخير المستحب ولكنه مربوط بكونه لا يشق على المأمومين. ومن فوائد هذه الاحاديث ان فيها دليلا على كراهية النوم قبل صلاة العشاء ان فيها دليلا على كراهية - [01:04:49](#)

النوم قبل صلاة العشاء. وذلك سدا لذريعة تفويتها والاستغراق في النوم عنها. وهذا فرع من فروع قاعدة سد الذرائع وهذا فرع ودليل على قاعدة سد الذرائع. فان الانسان اذا نام بين الوقتين مع قربهما مع قربهما - [01:05:09](#) آآ فربما يؤدي نومه الى تفويت صلاة الجماعة او الى اخراج صلاة العشاء عن وقتها. فسد لذريعة تفويت الصلاة او الاستغراق في النوم انها كره الشارع ذلك. وفي فائدة ذكرها بعض اهل العلم ولكن لعلنا نبحت ان شاء الله - [01:05:29](#) عن سندها وهو ان كل نوم ان كل نوم لا يراعى الانسان فيه الاستيقاظ للقيام بالواجب فيكون حراما في حقه. كل نوم يراعى فيه الاستيقاظ للامر الواجب فانه يكون حراما في حقه. ومن فوائد هذه الاحاديث ايضا ان فيها دليلا على كراهية - [01:05:49](#)

والسمن بعد العشاء ان فيها دليلا على كراهية الحديث والسمر بعدها يعني بعد العشاء. ولكن العلماء استثنوا من هذه الكراهة امرين.

الامر الاول اذا كان السمر في زمن يسير لا يسمى فاعله آآ ممن سهر او لا يغلب على الظن - [01:06:09](#)

آآ ان يكون سببا من الاسباب التي تثقل الرأس عن صلاة الفجر. فاذا كان السمر يسيرا فلا حرج فيه. كالساعة ونحوها ثاني اذا كان

السمر طويلا ولو الى منتصف الليل. اذا كان في الامر من امر المسلمين فهذا لا حرج فيه. فهذا لا حرج فيه - [01:06:29](#)

طيب اه ما الدليل على ان السمر اليسير لا حرج فيه؟ وما الدليل على ان السمر الطويل في امر المسلمين لا حرج فيه؟ اما الدليل الاول

آآ ما اخرجه البخاري رحمه الله تعالى في باب آآ السمر بعد العشاء. البخاري عنده باب في صحيحه يقول باب السمر بعد العشاء

واخرج تحته - [01:06:49](#)

حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العشاء فالتفت على الصحابة فقال أرايتكم ليلتكم هذه؟ فانه على رأس مئة سنة

لا يكون على وجه الارض ممن هو اه أرايتكم ليلتكم هذه فانه لا يكون على الارض - [01:07:09](#)

ممن هو اليوم او او ممن هو موجود اليوم احد او كما قال عليه الصلاة والسلام. والمراد به انقراض زمن الصحابة على رأس على رأس

المئة وهكذا حصل وهكذا حصل. فاذا هذا سمر ولكنه سمر يسير. ويؤيده ايضا ما رواه البخاري في صحيحه. من حديث ابن عباس

قال بت - [01:07:29](#)

عند خالتي ميمونة فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقت. ساعة ثم رقد فهذا امر لا حرج فيه لانه امر يسير.

طيب ودليل الثاني اه ما رواه الترمذي في جامعه وقال حديث حسن من حديث عمر رضي الله - [01:07:49](#)

قال كنا آآ او كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر مع ابي بكر في بيته في الامر من امر المسلمين وانا معهم. كان النبي صلى الله

عليه وسلم يسمر آآ في بيت ابي بكر في الامر من امر المسلمين وانا معهم. وبناء على - [01:08:09](#)

فلا يدخل في السهر بعد السمر بعد العشاء لا يدخل فيه مباحة العلم ومراجعة المحفوظات وحلقات القرآن التي تكون بعد العشاء او

نحوها ولكن لابد من ان نعلم قاعدة مهمة وهو ان كل سهر غلب على ظن صاحبه تعطيل صلاة - [01:08:29](#)

بجري فانه يكون سهرا محرم. ان كل سهر ادى الى فوات صلاة الفجر عن غلبة ظن او التثاقل عنها فانه يكون محرما حتى وان كان

في طاعة الله حتى وان كان في طاعة الله. السهر الذي يغلب على ظن صاحبه انه - [01:08:49](#)

فوتوه صلاة الفجر او يجعله متثاقلا عن ادائها فانه محرم حتى وان كان في طاعة. وكل هذه الفروع من كراهة النوم قبل وكراهية

الحديث بعدها الا فيما استثنى كله تدخل كلها تدخل تحت قاعدة سد الذريعة كلها تدخل تحت قاعدة سد الذريعة - [01:09:09](#)

اه تنبيه مهم ذكر الامام القرطبي رحمه الله تعالى اه في كراهية الحديث بعد العشاء سببين جميلين. السبب الاول قال حتى لا يؤدي

السهر الى تفويت صلاة الفجر واخراجها عن وقتها وهذا معروف لديهم. لكن هناك سبب ثاني مهم ينبغي التنبيه عليه - [01:09:29](#)

وهو انه قال لان الانسان بصلاة العشاء قد كفرت عنه ذنوبه. لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول آآ الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما

ما لم تؤتى كبيرة. يقول فيستحب له النوم بعدها مباشرة حتى ينام على ذم مغفور فلا يحدث بعده ما يكدر صفو هذه - [01:09:49](#)

مغفرة فلا يحدث بعده اه صفوا اه شيئا يكدر صفوا صفو هذه المغفرة. واضح هذا يا جماعة؟ اي نعم. فمو بيصلي العشاء تكفر الذنوب

ثم بعد صلاة العشاء يجلس الى الساعة ثنتين في غيبة ونميمة وفحش من الكلام وكذب من القول فتكون ذنوبه بعد صلاة العشاء اكثر

من - [01:10:09](#)

اه مما كانت قبلها. اه ومن فوائد هذه الاحاديث ايضا ان فيها تأدب الصغار مع الكبار ان فيها تأدب الصغار مع الكبار ان فيها تأدب

الصغار مع الكبار. وان الصغار لا ينبغي لهم ان يتكلموا بحضرة الكبار. ولا - [01:10:29](#)

يبتدئون الكلام في حضرتهم. ولذلك آآ ابو المنهال سيار بن سلامة دخل هو وابوه ولكن ابو المنهج سكت لم يتكلم وانما اتاح المجال

لابيه يقول فقال له ابي فقال له ابي فليس من الادب ان يتكلم الصغير في مع وجود الكبير - [01:10:49](#)

وهذا الكبير اما ان يكون كبر علم واما ان يكون كبر سن. فينبغي مراعاة الامرين جميعا. فاذا كنت في مجلس فيه من هو اكبر منك سنا

فلا ينبغي ان تبتدىء انت بالكلام او الاطروحات او الراء اه حتى يتكلم الكبير او يأذن لك. وكذلك اذا كنت في مجلس فيه كبير من -

01:11:09

من اهل العلم فينبغي لك ان اه تحتاط لمثل ذلك. ويذكر ومن جميل ما يذكر هنا حديث ابن عمر في صحيح الامام البخاري. يقول سمعت النبي صلى الله وسلم يقول ان من الشجر شجرة لا يتحات ورقها وان مثلها مثل المسلم. قال فوقع في نفسه انها النخلة فرأيت

ابا - 01:11:29

بكر وعمر لا يتكلمان فكرهت ان اتكلم واقول شيئا. هذا من باب الادب الذي ينبغي ان نتأدب به. واننا في هذا الزمان لنعاني معاناة كبيرة من مثل لذلك ربما الطلاب يتكلمون في حضور مدرسين او يعبثون في حضور مدرسهم والابناء يعبثون بشتى انواع العبث

واللعب والكلام - 01:11:49

ازيد في حضور ابيهم او في حضور اخيهم الكبير. وربما الطلبة يبتدون العالم بالفتاوى ها؟ قد يسأل العالم مثلا ثم يأتي حمار مباشرة من صغار الطلبة يبدأ بالفتوى مباشرة. والشيخ جالس ما تكلم ما تكلم. فهذا ليس من - 01:12:09

فليس من من باب الادب واسمحوا لي انني وصفته بهذا قول الله جل وعلا مثل للذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا فهذا وان كان يوصف بانه طالب علم لكنه لم ينتفع بهذا العلم. لان اول درجات الانتفاع بالعلم هو انه يثمر الادب -

01:12:29

ولا لا يا جماعة؟ فالذي يبدأ شيخه بالكلام مع وجود الشيخ ولم يأذن له هذا فيه سوء ادب. لماذا قلت ولم يأذن له؟ لان الحق حق

للشيخ. فاذا اذن له - 01:12:49

فلا حرج لان آآ الحق حق الشيخ فاذا اذن الشيخ للطالب ان يتكلم فلا حرج حينئذ وعلى ذلك يحمل تفسير ابي بكر رؤيا التي عرضت للنبي صلى الله عليه وسلم. فانه قد عرض بعض الصحابة رؤيا آآ على النبي عليه الصلاة والسلام. فقال فقال ابو بكر يا رسول الله اذن

لي ان - 01:12:59

اولها ابرها فقال قل فلما اولها قال اصبت يا رسول الله قال اصبت بعضا واخطأت واخطأت بعضا هذا لا حرج فيه. ومن جميل ما يذكر هنا في الحقيقة فائدة وهي سأل رجل الامام مالك رحمه الله تعالى عن حكمة. فقال له الامام مالك رحمه الله - 01:13:19

ان شئت ان اجمع لك علم العلماء وحكمة الحكماء وطب الاطباء في ثلاث كلمات جمعتها لك. قال السائل الا اريد غيرها. هذي والله الحكمة الطبية الجميلة وهي حكمة عظيمة في الحقيقة وقال اما علم العلماء فاذا اردت ان تستجمعه فان سألت عن شيء لا تعلمه فقل

- 01:13:39

هو اعلم. خلاص هذا هذا من العلم. يقول في الصحيحين من حديث ابن مسعود قال يا ايها الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان تقول لما لا تعلم الله اعلم فاثبت انها من العلم. يقول الله تعالى للنبي قل ما اسألكم عليه من اجر وما

انا من المتكلمين - 01:13:59

قال واما حكمة الحكماء فان كنت في مجلس فكن اكثرهم سكوتا. فانهم ان نجو نجوت معهم اجمعا بسكوتك وان هلكوا نجوت انت بسكوتك وهذه حكمة الحكماء لانه من كثر كلامه كثر سقطه اللي يكثر هذيانه هذا يكثر سقطه - 01:14:19

ويحتاج الى الاعتذار دائما عند الناس لكن الذي يسكت في المجلس هذا آآ له غنمهم وهو ناج من غرمهم. اذا كان في المجلس غم اقتسم معهم الغل واذا كان في المجلس غم فانه ناج من هذا الغرم. فالسكوت طيب جدا. قال واما طب الاطباء فانه ان قدم -

01:14:39

طعام فقم عنه ونفسك تشتهي فانه لا يلم بجسدك حينئذ اي مرض الا مرض الموت. وعلى ذلك قول الله جل وعلا وعلى ذلك قول الله جل وعلا وكلوا واشربوا ولا تسرفوا. قال المفسرون هذه الاية جمعت الطب كله. جمعت الطب كله لان اغلب الامراض التي -

01:14:59

الناس انما هي بالاسراف في المطعم او المشرب. قال وكلوا واشربوا ولا تسرفوا. يقول العلماء هذه الاية جمعت الطب كله. ومن من فوائد هذه الاحاديث ايضا ان فيها دليلا على استحباب الاطالة في صلاة الفجر ان فيها دليلا على استحباب الاطالة في صلاة

الفجر - 01:15:19

فصلاة الفجر لها خاصيتها في اطالة القراءة. ولذلك سماها الله قرآنا. فمن اسماء صلاة الفجر انها قرآن الفجر. لان اعظم شيء في صلاة الفجر هو اطالته ايش يا جماعة؟ هي اطالة قراءتها وهذا الفعل ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام وبرهان ذلك حديث ابي المنهان قال وكان - 01:15:39

يقرأ بالسنتين ها يا جماعة الى المنة بالسنتين اية الى المنة الى المنة اية. وايضا يدل على ذلك حديث جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه في صحيح الامام مسلم. قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في - 01:15:59
صلاة الفجر بقاف واقتربت ونحوها. ثم كانت صلاته بعد تخفيفا. وفي حديث آ عبد الله بن السائب رضي الله تعالى عنه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بمكة. فافتتح سورة المؤمنون. فلما جاء ذكر هارون - 01:16:19
موسى اخذت النبي صلى الله عليه وسلم سعة فركع. وفي صحيح الامام مسلم من حديث عمرو بن حريث رضي الله تعالى عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الفجر فسمعته يقرأ والليل اذا عسعس. وبالمناسبة فالسنة في قراءة صلاة الفجر هي الاطالة كما - 01:16:39

ما ذكرت والسنة في صلاة الظهر والعصر والعشاء هي ان يقرأ الانسان من اواسط المفصل واما السنة في صلاة المغرب فهي ان يقرأ من قارئ المفصل ففي صحيحه ففي سنن الامام النسائي رحمه الله تعالى من حديث سليمان ابن يسار قال كان فلانا - 01:16:59
الاوليين آ يطيل صلاة الفجر ويخفف المغرب ويقرأ في العشاء والظهر عفوا قال كان فلان يصلي الفجر بطوال المفصل وفي المغرب قصاره كم بقي من صلاة يا جماعة؟ بقي صلاة العشاء والظهر والعصر اذا يقرأ فيها اواسط المفصل - 01:17:19
طيب المفصل يبدأ من ماذا؟ الى ماذا يا جماعة؟ يبدأ من سورة قاف في اصح اقوال اهل العلم. ثم اوسطه يبدأ من سورة الضحى يعني الضحى محسوبة من اواسط المفصل ما بعد الضحى. الضحى محسوبة من اواسط المفصل. ثم بعد ذلك الى الناس هذه قصار المفصل - 01:17:49

هذا هو الحال الغالب لكن ان خالف احيانا واطال فيما يشرع التقصير في هذا لا حرج فيه لثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم اذا خلاصة الفائدة انه يستحب للانسان ان يطيل صلاة ان يطيل صلاة الفجر. ومن فوائد هذا الحديث ايضا او من فوائد هذين - 01:18:09

انه يستحب للامام بعد فراغه من الصلاة سرعة الانصراف عن القبلة الى المأمومين. ولا يشرع له ان يبقى الا بمقدار بما يقول استغفر الله استغفر الله استغفر الله اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام وهذا باجماع العلماء فيما نعلم - 01:18:29
وعلى ذلك حديث ابي هريرة على ذلك حديث عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلاته لا يجلس الا بمقدار ان ان يقول اللهم انت السلام الى اخره وفي صحيح الامام مسلم من حديث ثوبان كان النبي اذا انصرف من اذا انصرف من الصلاة استغفر الله ثلاثا ثم قال اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال - 01:18:49

والإكرام ولانه استدبر المأمومين لضرورة استقبال القبلة فإذا انتهت هذه الضرورة حينئذ من الأدب ان يرجع ويستقبل المأمومين بوجهه وهل وهل ينصرف الى المأمومين عن يمينه او عن شماله؟ آ آختلف العلماء في ذلك والقول الصحيح سنة الامرين جميعا.

سنة الامرين جميعا - 01:19:09

اما الانصراف عن اليمين ففي صحيح الامام البخاري من حديث انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه واما عن شماله ففي الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال لا يجعل احدكم للشيطان شيئا من صلاته يرى ان حقا عليه الا ينصرف من صلاته الا عن يمينه اكثر ما رأيت - 01:19:29

النبي صلى الله عليه وسلم ينصرف ينصرف عن شماله ينصرف عن شماله. فاذا يستحب هذا ويستحب للمأمومين الا يسبق بالانصراف يستحب استحبابا شديدا ان لا يقوم احد من الصف ليخرج من المسجد الا بعد ان ينصرف الامام اليهم لقول النبي صلى الله -

01:19:49

الله عليه وسلم انما انا امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف. ولا بالانصراف الا ان تنصرف من الصفقة بالانصراف قبل انصراف امام والمستحب ايضا الا يخرج الانسان من المسجد الا بعد قيام الامام. لما روى الامام - [01:20:09](#)

مسلم في صحيحه من حديث ام سلمة قالت كانت النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا سلم عليه الصلاة والسلام من الصلاة قام النساء ومكث الرجال حتى ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قام قاموا. فاذا قام قاموا ولكن المهم ان ينصرف من الصف الا بعد ان ينصرف بوجهه فاذا اطال الجلوس في - [01:20:29](#)

في مصلاه فهو انت ذا شغل وانت ذا يعني صاحب شغل فلا حرج عليك اذا ذهبت. المهم ان لا تذهب الا بعد ان ينصرف عن جهة القبلة يا الله الله يعينه. ومن فوائد هذه الاحاديث ايضا اه اذا نقول على كل حال الانصراف عن اليمين او الشمال هذا من جملة العبادات الواردة على وجوه متنوعة - [01:20:49](#)

فمن السنة فعلها على جميع وجوها في اوقات اه مختلفة. اه طيب المسألة الثلاثون او الفائدة الثلاثون فيما اظن الله اعلم كم عندكم رقمها؟ ولا خلاص ما عاد كتبتموها انتم ها؟ ايه. على كل حال من فوائد هذا الحديث اذا قلت كيف نجمع بين حديث ابي برزة - [01:21:09](#)

كان ينفتل من صلاة الصبح حين يعرف الرجل جليسه. ها حين يعرف الرجل جليسه. طيب وبين حديث عائشة كان النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ينصرفن ما يعرفن من الغسل ما ما يعرفهن احد من الغسل. فحديث ابي برزة يثبت ان الانسان ينصرف - [01:21:29](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان ينصرف حين يعرف الرجل جليسه وحديث عائشة تقول ما يعرفن من الغسل فنقول ان المعرفة ان المعرفة المذكورة في حديث ابي برزة هي معرفة - [01:21:49](#)

الجليس يعني القريب المعرفة لمن يجلس منك قريبا. واما حديث عائشة فهي محمولة على معرفة الشخص البعيد. على معرفة الشخص البعيد النبي صلى الله عليه وسلم كان ينصرف من الصلاة بغسل يعني ان القريب يعرف قربه يعرف جليسه يعرف جليسه. قالت - [01:21:59](#)

يومئذ ليس فيها مصابيح البيوت ليس فيها مصابيح يعني كان الناس يجون للفجر ما يدرون مين صلى ميني ما يصلي فلذلك كان المنافقون يجدونها فرصة للتخلف عن الصلاة ولذلك - [01:22:19](#)

الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ليش؟ لانها وقت ظلمة ما يدري احد على احد. وربما حذر النبي حاذر فلانة حاضر آ فلان فيجدها فبعض المنافقين فرصة في التخلف عن الصلاة. فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينصرف من صلاة الفجر حين يعرف الانسان قربه يعني جليسه الذي يجلس بقربه. واما حديث عائشة - [01:22:29](#)

ما يعرفن من الغسل فهذا في معرفة في معرفة الشخص البعيد. واخر فائدة في هذا الحديث ان فيه جواز عد الاية في الصلاة ان فيه جواز اه عدوا الايات في الصلاة. من اين اخذنا هذا يا جماعة؟ قال وكان يقرأ فيها بالسنتين الى المئة فهذا دليل على جواز عد الاية - [01:22:49](#)

الصلاة لكن قال العلماء اذا كان على وجه لا يشغل الانسان عن تدبر كتاب الله جل وعلا. هذه جمل يسيرة مختصرة من فوائد حديثي جابر رضي الله عنه حديث ابي المنهال سيارة بن سلامة - [01:23:09](#)

تابع بقية هذه المادة من خلال المادة التالية - [01:23:22](#)